

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٢
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٣

نظام مجالس المهارات القطاعية

صادر بمقتضى الفقرة (هـ) من المادة (٤) من قانون تنمية وتطوير
المهارات المهنية والتقنية رقم (٩) لسنة ٢٠١٩

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام مجالس المهارات القطاعية لسنة ٢٠٢٣)
ويعمل به بعد ثلاثين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- أ- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة
لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

القانون : قانون تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية.
الهيئة : هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية.
المجلس : مجلس تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية.

ب- تعتمد التعاريف الواردة في القانون حيثما ورد النص عليها
في هذا النظام ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

- المادة ٣- أ- يشكل المجلس مجلسا يسمى (مجلس المهارات القطاعي) ويحدد في قرار تشكيله عدد اعضاءه من ممثلي اصحاب العمل والعمال والحكومة وفق المعايير والأسس التي يقرها المجلس لهذه الغاية.
- ب- تكون مدة العضوية في مجلس المهارات القطاعي سنتين قابلة للتجديد.
- ج- ينتخب مجلس المهارات القطاعي من بين اعضاءه رئيسا له ونائبا للرئيس.
- د- يسمي رئيس الهيئة أحد موظفيها أمين سر لمجلس المهارات القطاعي، يتولى تدوين اجتماعاته ومتابعة تنفيذ قراراته وتوصياته.

- المادة ٤- يتولى مجلس المهارات القطاعي المهام والصلاحيات التالية:-
- أ- اقتراح السياسة العامة للقطاع ورفعها الى المجلس لإقرارها.
- ب- تحديد المهارات والاحتياجات التدريبية والمهنية ذات الأولوية للقطاع بناء على متطلبات سوق العمل.
- ج- تحديد متطلبات تنفيذ برامج التعليم والتدريب المهني والتقني للقطاع واستحداث التخصصات المهنية والتقنية المطلوبة في سوق العمل.
- د- المشاركة في تقييم السياسات المتعلقة بالتدريب والتعليم المهني والتقني للقطاع.
- هـ- المشاركة في إعداد الاختبارات المهنية والتقنية الخاصة بالقطاع.
- و- إجراء الدراسات والبحوث المهنية والفنية المتخصصة بالقطاع.
- ز- جمع المعلومات والدراسات والوثائق المتعلقة بمهامه وأعماله والموضوعات التي يبحثها وفقا للتشريعات النافذة.
- ح- الاستعانة بالخبراء والمختصين لإجراء الدراسات والبحوث في الأمور التي يحتاج إليها لأداء مهامه.
- ط- تشكيل لجان فنية دائمة أو مؤقتة وفقا لما يراه مناسبا وتحدد مهامها وعدد اعضاءها وكيفية اجتماعاتها واتخاذ توصياتها بموجب قرار تشكيلها.
- ي- أي مهام أخرى متعلقة بالقطاع يكلفه المجلس بها.

المادة ٥- أ- ١- يجتمع مجلس المهارات القطاعي بدعوة من رئيسه أو نائبه مرة كل شهرين على الأقل أو كلما دعت الحاجة ويكون اجتماعه قانونيا بحضور أكثرية أعضائه على أن يكون رئيس مجلس المهارات القطاعي أو نائبه من بينهم ويتخذ قراراته وتوصياته بموافقة أكثرية أعضائه.

٢- لمجلس المهارات القطاعي دعوة أي شخص من ذوي الخبرة والاختصاص لحضور اجتماعاته والمشاركة في بحث أي من الأمور المعروضة عليه دون أن يكون له حق التصويت على قراراته.

ب- تنتهي عضوية أي من أعضاء مجلس المهارات القطاعي بقرار من المجلس في أي من الحالات التالية:-

١- إذا تخلف عن حضور ثلاث جلسات متتالية دون عذر يقبله المجلس .

٢- إذا فقد الصفة التي عين من أجلها في مجلس المهارات القطاعي.

٣- إذا حكم عليه من محكمة مختصة بأي جناية أو بجنحة مخلة بالشرف كالرشوة والاختلاس والسرقة والتزوير وسوء استعمال الأمانة والشهادة الكاذبة أو أي جريمة أخرى مخلة بالأخلاق العامة ولو رد إليه اعتباره أو شمله عفو عام.

المادة ٦- أ- تتكون الموارد المالية لمجلس المهارات القطاعي مما يلي:-

١- مساهمات القطاع الخاص بما فيها منظمات المجتمع المدني .

٢- الهبات والتبرعات والمساعدات والمنح والوصايا، شريطة موافقة مجلس الوزراء عليها إذا كانت من مصدر غير أردني.

ب- تتولى الهيئة فتح حسابات بنكية خاصة لكل مجلس مهارات قطاعي على حدة بعد موافقة المجلس .

ج- يتولى رئيس الهيئة، حسب مقتضى الحال، صلاحية الإنفاق من هذا الحساب بناء على قرارات مجلس المهارات القطاعي المعني وفق التشريعات المعمول بها.

المادة ٧- يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

٢٠٢٣/٣/١٢

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
الدكتور بشر هاني محمد الخصاونةنائب رئيس الوزراء
ووزير الإدارة المحلية
توفيق محمود حسين كريسباننائب رئيس الوزراء للشؤون
الاقتصادية ووزير دولتي تحديث القطاع العام
ناصر سلطان حمزة الشريدةوزير
المياه والري
محمد جميل موسى النجاروزير
الشؤون السياسية والبرلمانية
المهندس وجيه طيب عبد الله عزائزهوزير
الأشغال العامة والإسكان ووزير النقل
المهندس أحمد ماهر حمدي توفيق ابو السمنوزير دولتي لشؤون رئاسة الوزراء
ووزير الخارجية وشؤون المغتربين بالوكالة
الدكتور ابراهيم مشهور حديشة الجازيوزير
العدل
الدكتور احمد نوري محمد الزياداتوزير
الزراعة
المهندس خالد موسى شحادة الحنيفاتوزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة
الدكتور صالح علي حامد الخرابشةوزير التربية والتعليم
ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور عزمي محمود مفلح محافظتةوزير
السياحة والآثار
مكرم مصطفى عبد الكريم القيسيوزير
المالية
الدكتور محمد محمود حسين العسوسوزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور محمد احمد مسلم الخلايلتةوزير الشباب
ووزير الاقتصاد الرقمي والريادة بالوكالة
محمد سلامة فارس سليمان النابلسيوزير
الداخلية
مازن عبد الله هلال الفرايتةوزير
الصحة
الدكتور فراس ابراهيم ارشيد الهواريوزير
الصناعة والتجارة والتموين ووزير العمل
يوسف محمود علي الشماليوزير
الاتصال الحكومي
فيصل يوسف عوض الشبولوزير
الثقافة
هيفاء يوسف فضل حجار النجاروزير
التنمية الاجتماعية
وفاء سعيد يعقوب بني مصطفىوزير
البيئة
الدكتور معاوية خالد محمد الردايدهوزير
الاستثمار
خلود محمد هاشم السقافوزير
دولة للشؤون القانونية
الدكتورة نانسى احمد ابراهيم نمروقتة

